





التحــرِّش الجنســي نــوع من أنــواع العنف القانون 205/ 2020 يحميك من التحرش الجنسي

تعريف التحرّش الجنسى

هو أيِّ تصرف سيء، غير مرغوب فيه من الضحيَّة، له طابح جنسي، ينتهك مشاعرها، جسدها أو خصوصيتها، بغض النظر عن الوسائل المستخدمة، أكانت ألغاظاً، إشارات، أو أفعالاً، وفي أي مكان حصل، حاضرًا كان أم افتراضيًا عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

كيف تعلم/ ين أنك ضحية لجرم تحرّش جنسى؟

إذا شعرت:

بعدم الرغبة بالفعل، بعدم الراحة، بالقلق، بالتوتر، بالخوف، بالرغبة بالإنطواء، بالحزن.



أنواع التحرّش الجنسى





على ملامسة جسدية ذات طابع جنسنّ.

مِثْلًا:التقبيل،اللَّمِسِا،المعانقة، القرص، الوقوف بشكل قريب جداً من الشخص، المداعبة.



تعلیقات، تصریحات،

أو ملاحظات جنسيّة.

مثلًا: همسات، نکات ذات

دعوات لمواعيد حميمة.

طابع جنسنّ، قصص جنسيّة،



أى سلوك بصرى غير مرغوب فيه من الضحيّة ذو طابع جنسی.

مِثْلًا: نظرات أو تلميحات بصريّة أو إيحاءات بصريّة جنسيّة بما في ذلك الغمز، أو التّحديق بشكل غير مريح.

الوسائل التى يمكن أن يتمّ بها

يمكن أن يتم **بأى وسيلة** كانت بما فيها الوسائل الإلكترونية، الهاتُّف أو وسائل التواصل الاجتماعي عبر إرسال رسائل، منشورات، صور، مقاطع فيديو.













الأمكنة التي يمكن أن يقع فيها التحرُّش الجنسي



مراكز الإيواء



المنزل





المدرسة /الجامعة الأماكن العامة







المؤسسات الرسمية



مكان آخر

والخاصة



وسائل النقل

العقوبة

يعاقب القانون من ارتكب تحرَّشاً جنسيًّا بالحيس من شهر حتى سنة وبغرامة من 3 الى 10 أضعاف الحد الأدنى

للأجور أو بأى من هاتين العقوبتين.

تصل العقوبة الى **الحبس من سنتين إلى ٤ سنوات** وغرامة تتراوح من 30 ل 50 ضعف الحد الأدنى للأجور إذا كان عمر الضحية لا يتجاوز ال 18 سنة أو كانت الضحية من ذوى الاحتياجات الخاصة أو شخص لا يستطيع الدَّفاع عن نفسه يسبب أي مشكلة صحية، حسدية أو نفسية.



من هي الجهات المختصّة لتقديم الشكوي؟

- المخفر (خلال 24 ساعة من
- القاض المنفرد الجزائي

• قاضى التحقيق

- القاضى المنفرد المدنى
- وقوع الفعل)
- النيابة العامة الإستئنافية

ما هي حقوقك عندما تكون/ين ضحية لتحرّش جنسي؟

إذا كنت ضحيّة:

- يحق لك يسريّة المحاكمة
 - يحق لك بالحماية
- يحق لك بالحصول على تعويض عن كل ضرر جسدى أو نفسى أو مادى بما فيه تكاليف العلاج الجسدى والنفسى

إذا كنت شاهداً/ة وبلُّغت عن فعل تحرّش جنسی حدث ضد شخص آخر أو قدمت شهادتك فی قضیة تحرّش جنسی

• يحق لك بالحماية

ماذا تفعل/ين عندما تكون/ين ضحية لتحرّش جنسى؟

- تحدث/ی عن ذلك مع شخص آخر
- 2. حوّن/ى جميح الوقائع والتغاصيل
 - 3. **احصل/ی** علی صور، تسجیلات
- 4. **بِلَغ/ى** الجهات المختصة؛ أ. إتصل/ى بالخطوط الساخنة

ب. قدّم/ی شکوی



الخطوط الساخنة

قوى الأمن الداخلي

1745 لتلقي شكاوى العنف الأسري والتحرّش الجنسي 01/293293 لتلقي شكاوى الإبتزاز الإلكتروني خدمة بنّغ على الموقع www.isf.gov.lb

وزارة التربية والتعليم العالي (إذا كنت طالباً/ة)

01/772000 لتلقي الشكاوى عند التعرّض لأى نوع من أنواع العنف

البرنامج الوطني للصحة النفسية وجمعية Embrace

1564 للدعم النفسي والوقاية من الإنتحار

منظمة أبعاد

81/788178 لتلقي شكاوى النساء والغتيات في حال التعرّض لأي شكل من أشكال الإساءة والعنف

منظمة كفي

03/018019 لتلقي شكاوى العنف ضدّ النساء والفتيات

التجمع النسائي الديمقراطي RDFL

<mark>76/161121</mark> لطلب الدعم النفسي الاجتماعي

جمعية حماية

<mark>03/414964</mark> لتلقي الشكاوى عند تعرض طفل/ة لأي نوع من أنواع العنف

كاريتاس لبنان

1633 للإستفسار والخدمات

الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضدّ المرأة LECORVAW

70/518291 لتقديم المشورة والخدمات والدعم النفسي الاجتماعي للناجيات من العنف

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

05/955101/2 للإستشارة عند التعرض للتحرّش الجنسي أو لأي نوع من أنواع العنف ضدّ النساء والفتيات

تم إعداد هذه النشرة بالشراكة مع مجموعة البنك الدولي في إطار برنامج تمكين المرأة في المشرق (Mashreq Gender Facility)